



الدورة الرابعة عشرة

لاهاي، ١٨ - ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

تقرير قلم المحكمة نصف السنوي عن المساعدة القانونية
(كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيو ٢٠١٥)*

الملخص العام

يشمل هذا التقرير نصف السنوي الأنشطة المتعلقة بالمراقبة والتقييم الدائمين للأداء على صعيد تنفيذ نظام المساعدة القانونية المعدل، الذي اعتمد بالقرار الذي اتخذته المكتب في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢^(١)، وبثلاثة جوانب للمقترحات الواردة في التقرير التكميلي ("تقرير تكميلي أعده قلم المحكمة بشأن أربعة جوانب [نظام] المساعدة القانونية للمحكمة"^(٢))، ويمثل متابعة لما ورد بهذا الشأن في التقارير السابقة التي قُدمت إلى ICC-ASP/11/Res.1^(٣).

وبالمقارنة بين المبالغ التي دُفعت فعلاً بموجب نظام المساعدة القانونية المعدل والمبالغ التي كانت التي تحققت فيما يخص

الفترة الممتدة من الثاني/يناير حتى

* الذي سبق أن أُصدر باعتباره الوثيقة CBF/25/2

(١) ICC-ASP/11/2/Add.1

(٢) ICC-ASP/11/43

(٣) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الحادية عشرة، لاهاي، ٢٢-٤ تشرين

الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (ICC-ASP/11/20) - ICC-ASP/11/Res.1

- () ICC-ASP/13/5 () ICC-ASP/11/Res.1 -
 حيث يُدعى قلم المحكمة إلى أن يراقب
 () :
 ل كما اعتمد بالقرار الذي اتخذته المكتب في () /
 مقترحات الواردة في " [أعدده قلم المحكمة بشأن أربعة جوانب [نظام] المساعدة القانونية
 ."
 - يشمل التقرير الحالي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير حتى /
 قة خلال هذه الفترة.
 - الوفورات الناجمة عن التعديلات التي أدخلت على نظام المساعدة القانونية
 التي المساعدة القانونية المعدل والمبالغ التي كانت ستُدفع بموجب نظام المساعدة القانونية الذي
 . الحالات التي لمّا تلّ الأتعاب فيها تُدفع بموجب نظام المساعدة القانونية السابق لم
 فيما يخصها وبالتالي لا تُ في .
 - قد شهدت الفترة المشمولة بهذا التقرير تطبيق الجزء جيم
 بتعيين محامين .
 - قة في ICC-01/09-01/13 قة في
 () . ويُفترض في تطبيق هذه الطريقة أن المساعدة القانونية المقدّمة في
 هذه القضية التي تُعقد
 .
 -
 ه الصادر في /
 المقترحات الواردة في التقرير التكميلي، أتاحت له أن يحقق، في الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير حتى
 / بين توزيعها في الجدول أدناه.
الجدول: الوفورات المحقّقة خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير حتى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١٥
- | جوانب نظام المساعدة القانونية | الوفورات (باليوروات) |
|--------------------------------|----------------------|
| الأفرقة التي عينت بعد / | , |
| التغييرات التي جرت ضمن الأفرقة | , |
| | , |
| | , |
| | , |
| | , |
- ()
 () الوثائق الرسمية ...، الدورة الثالثة عشرة، ... ٢٠١٤ (ICC-ASP/13/20) في الثاني
 () ICC-ASP/13/2

جوانب نظام المساعدة القانونية	الوفورات (باليوروات)
التطبيق التدريجي لنظام الأجور المعدل	,
	,
	,
المساعدة القانونية في إطار الإجراءات التي تُعقد	,
المجموع	٤٣٣ ٢٦٠,٨٩

- الناجمة عن التعديلات التي أدخلت على نظام المساعدة القانونية كانت قد بلغت فيما يخص الفترة الممتدة من / حتى كانون الأول/ديسمبر مقداره , يورو. أما مجمل الوفورات المحققة في الفترة الممتدة من / حتى /
- وسيواصل قلم المحكمة مراقبة وتقييم تطبيق نظام المساعدة القانونية على ضوء الخبرات والعبر المستخلصة التي تُعقد لأموال المعنية تسهم فعلاً في تمثيل قانوني فعال وناجع
- إن قلم المحكمة يميل إلى الاعتبارات المعروضة في تقاريره السابقة بشأن ضرورة تعزيز قدرات قسم إضافي

ردّ الديون المتأتية عن تسليف تكاليف المساعدة القانونية

- أوصت لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثالثة والعشرين بأن تستحدث المحكمة إجراء لتناول المسائل المتعلقة

في المحكمة، وكل

ما قد يكون هناك من اعتبارات قانونية وقضائية ذات صلة، والعبر المستخلصة من قضية ميا⁽¹⁾.

ألف- السياق

- - بيير - في ICC-01/05-01/13 ICC-01/05-01/08

إلى في إلى في .

ICC-01/05-01/08

حتى)
ICC-01/05-01/08-567-Red
ICC-01/05-01/08-1007-Red
ICC-01/05-01/08-596-Red

في وفي .

الدعوى المتعلقة بجرائم منصوص عليها في المادة في ICC-01/05-01/13)
مقداره في (ICC-01/05-01/13-Corr-Red) في /

المحجوزة⁽²⁾ .
")
مصري يحوزه
بالحجز
يجب يستخدم

التي

- وفي تموز/يوليو اقترح استخدام المحجوزة

في . ولهذا الغاية اقترحت في

المالي والقواعد المالية. -

المحجوزة جميع المحجوزة

. وبذلك

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثالثة عشرة، نيويورك، ٨-١٧ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (ICC-ASP/13/20) المحجوزة الثاني -

- وقد رفضت الجمعية في قرارها ICC-ASP/13/Res.1⁽¹⁾ ادر في كانون الأول/ديسمبر ، مقترح قلم المحكمة، و "معاملة الأموال المستردة من تكاليف الدفاع عن السيد بما البالغ قدرها تھ إلى الدول الأطراف".

باء- الإجراء المقترح

- م المحكمة، محيطا علما بقرار جمعية في هذا الشأن المذكور في الفقرة أعلاه، سيتصرف في المستقبل إذا حدث أن حجز المزيد من الأموال من هذه تعتبر بمثابة إيرادات متنوعة وسيسج - من النظام المالي والقواعد المالية، لحساب الصندوق العام للمحكمة. وستبين هذه الأموال في الحسابات النهائية للسنة المالية المعنية عملا بالبند - (أ) من النظام المالي والقواعد المالية.

ICC-ASP/13/Res.1

(1) الوثائق الرسمية ...، الدورة الثالثة عشرة ... ٢٠١٤ (ICC-ASP/13/20) تھ